

قرار رقم (٨٤٣) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٣٠

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٤٠) الصادر بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بالموافقة على ضوابط إعادة القيد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين ضمن الجهاز الإنتاجي بشركة تشب لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	امل كمال حسن غريب	٢٧٨٢٦	تشب لتأمينات الحياة	٢٨١١٢٢٢٠١٠٤٣٢٨
٢	ساره وجدى هلال شكر الله	٣١٧٥٤	تشب لتأمينات الحياة	٢٨٥٠٢١١١٩٠٠٣٨٩
٣	محمد سامى طلخان حسن	٤٢٤٥٦	تشب لتأمينات الحياة	٢٨٧٠٨١٦١٧٠٠٥٧٤
٤	ساره يحيى محمد السيد الشبراوى	٤٣٣٦٢	تشب لتأمينات الحياة	٢٩٤٠٩٠١١٧١٠٨٨٨

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح